

أثر السياسات الدولية في توظيف التعليم لنشر الإرهاب (تنظيم داعش إنموذجا)

م.د. احسان محمد هادي
جامعة الكوفة/ كلية العلوم السياسية
ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq

أثر السياسات الدولية في توظيف التعليم لنشر الإرهاب (تنظيم داعش إنموذجاً)

م.د. احسان محمد هادي

جامعة الكوفة/ كلية العلوم السياسية
ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq

يمكننا القول إنّ الأطفال هم ضحية الأولى للجماعات المسلحة الإرهابية وللأسف، فأول ما يخسروه طفولتهم وبراءتهم، وأصبحوا أداة من أدوات العنف للجماعات المتطرفة والإرهابية، والتنظيم ينظر أنّ مع تقادم الزمن حين تتبدل أجيال وتُربى أجيال أخرى داخل هذه الإيديولوجيا الخائفة المتطرفة يكونون مطيعين طاعة عمياء له، فهذه الجماعة استخدمت أسلوباً مماثلاً إلى حدّ ما بالتعليم عند المتشددین بأماكن أخرى من العالم، ولكن بتكتيكات مُعدّلة نوعاً ما، فصادر المؤسسة التعليمية وضخّ فيها أيديولوجيته المتطرفة العنيفة باستخدام نصوص غنية بالرمزية العسكرية تحث على العنف تعمل على تأطير مفاهيم يستند عليها، وكذلك استعان بالنصوص الدينية من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة بطريقة انتقائية ونزعها من سياقها الحقيقي لتوظيفها في تبرير ما يمارسونه من عنف دموي وتطرف عنيف الهدف منه هو بث الرعب والرهبّة في نفوس المتلقين تمهيداً للاستحواذ عليهم أما إقناعاً أو رضوخاً.

عملت السياسات الدولية التي انتجت الجماعات الإرهابية، ومنها داعش، فيتعلم الأطفال بشكل منهجي أيديولوجيته المتطرفة في مناطق التي استولى هذا التنظيم عليها، هدفه أن يجعلهم أقرب إلى بعضهم بعضاً متعارفين في المستقبل، والأمر الثاني قادة التنظيم يبحثون عن الأطفال ذوي الموهبة لضمهم إلى أحد معسكرات التدريب المخصصة لمجموعة "أشبال الخلافة"، وجعلهم كأعضاء تابعين بطاعة عمياء له ونشر الأعمال الإرهابية أينما وجدوا بما يعرف "الذئاب المنفردة"، فالنظام التعليمي عند داعش يروض لكنه لا يربي، ولا يهذب، وإنّما يسلك سلوك موافق للأوامر التي وضعها.

الكلمات المفتاحية: السياسات الدولية، التعليم، الإرهاب، تنظيم داعش

The impact of international policies on employing education to spread terrorism (ISIS as a model)

Dr. Ihsan Muhammad Hadi

ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq

Unfortunately, we can say that children are the first victims of terrorist armed groups. The first thing they lose is their childhood and innocence, and they become a tool of violence for extremist and terrorist groups. The organization believes that with the passage of time, when generations change and other generations are raised within

this stifling extremist ideology, they will be blindly obedient to it. This group used a somewhat similar method of education among extremists in other parts of the world, but with somewhat modified tactics. It confiscated the educational institution and injected its violent extremist ideology into it using texts rich in military symbolism that incite violence and work to frame the concepts upon which it is based. It also used religious texts from the Holy Quran and the Prophet's hadiths in a selective manner, removing them from their true context to employ them to justify the bloody violence and violent extremism they practice, the goal of which is to spread terror and fear in the souls of the recipients, in preparation for controlling them, either through persuasion or submission.

International policies have produced terrorist groups, including ISIS. Children are systematically taught its extremist ideology in areas controlled by the organization. Its goal is to bring them closer together and get to know each other in the future. Secondly, the organization's leaders search for talented children to include them in one of the training camps designated for the "Cubs of the Caliphate" group, making them subordinate members with blind obedience to it and spreading terrorist acts wherever they are found, known as "lone wolves." The educational system of ISIS trains, but it does not educate or discipline them. Rather, it makes them behave in accordance with the orders it sets.

Key words: International politics, education, terrorism, ISIS

المقدمة

شكلت قضية تجنيد الأطفال في القرنين العشرين والحادي والعشرين أحد المتغيرات والتحديات الخطيرة للجماعات الإرهابية على الصعيد الدولي، والذي ارتفعت معدلاته بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف في طرائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية إلى تحويل الأطفال وقود لتنفيذ أهدافهم، ويعود ذلك لأسباب كثيرة منها سهولة تجنيدهم وتحويلهم إلى كوادرات يمكن الوثوق بها في المستقبل، إضافة إلى أنّ نقص معدلات الاستقطاب للتنظيمات المتطرفة منذ بدايات الحرب على الإرهاب أسهم في البحث عن فئات جديدة للاستفادة منهم لتعزيز وجودهم، وعلى رأسها تجنيد الأطفال. بعد الاستيلاء تنظيم ما يسمى بتنظيم "داعش" الإرهابي على مدن من العراق وسوريا حدث تغيير كبير في تفكير ومنهجية التنظيم؛ لذلك أخذ يعمل بكل الوسائل على تثبيت أركان دولته المزعومة، وجعلها دولة حقيقية لها قوانين وقواعد تحكمها بوساطة أجهزته الأيديولوجية من (وسائل الإعلام، ومساجد، ومدارس)، فحول النظر إلى قطاع التعليم كما هو الحال في باقي مجالات الحياة، من هنا برزت مشكلة التعليم والذهاب إلى المدارس عند التنظيم والعمل على إيجاد حلول لها. فوضع جهده وتركيزه على التعليم، وحاول السيطرة عليه بشكل خاص؛ لأن الأمر أصبح ملحاً عليه وفرصة سانحة لتجنيد الأطفال.

فأسلوبه المتبع لكسب عناصره أو كسب متعاطفين معه على أساس أنّه يطبق الشريعة الإسلامية، في حين هدفه الرئيس تربية جيل جديد ومُذعن له برمته عنيف يعاني من انهزام نفسي لشدة العنف الذي عاشه، وتربى عليه الأمر الذي يجعل منهم منتقمين من الكل، وعملوا جاهدين على تأسيس منظومة تعليمية خاصة بهم كي يتسنى لهم التأثير في الأجيال المقبلة لضمان ولأهم وتحقيق الاستمرارية لعقيدتهم وأيديولوجيتهم المتطرفة ونشرها على مستوى العالم حتى يتحقق لهم المراد في استلاب براءة من الأطفال وتحويلهم إلى وحوش بشرية إرهابية لا تتردد في الفتك بالآخرين.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من أنّه يسلط الضوء على ظاهرة تجنيد الأطفال الذي ارتفعت معدلاته عالمياً بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف العابرة للحدود في طرائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية، هو تحويل الأطفال إلى وقود لأهدافهم على الساحة الدولية لأسباب كثيرة تعود إلى سهولة تجنيدهم وتحويلهم إلى أفراد تابعين له يمكن الوثوق بهم في المستقبل، إضافة إلى أنّ نقص الكبير في معدلات الاستقطاب لهذه التنظيمات منذ بدايات الحرب على

الإرهاب والهزائم الكبيرة التي أصابتهم أسهم في البحث عن فئات جديدة للاستفادة منها وتعويض النقص العددي، وعلى رأسها تجنيد الأطفال.

إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية البحث حول أثر السياسات الدولية من توظيف التعليم المغزى الأول منه تجنيد الأطفال الذي ارتفعت معدلاته بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف في طرائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية، هو تحويل الأطفال إلى وقود لمخططاتهم وأهدافهم الإجرامية في البيئة الدولية لأسباب كثيرة تعود إلى سهولة تجنيد الأطفال وكسب طاعتهم العمياء وتحويلهم إلى أفراد مقاتلين يمكن الوثوق بها في المستقبل، ومن هذه الإشكالية يطرح السؤال الإجرائي مفاده هل تنظيم داعش عن طريق التعليم ومناهجه الدراسية يضمن خلق اتباع له واستمرار أيديولوجيته على الساحة الدولية، وتنفيذ السياسات الدولية لواضعيها لنشر الإرهاب العالمي؟

فرضية البحث:

انسجاماً مع مشكلة البحث طُرحت فرضية قوامها التعليم بمنهاج دراسي بأسلوب جديد لكسب أفراد جدد للتنظيم المتطرف معدين فكرياً لأجل نشر أيديولوجيته المنحرفة على المستوى الدولي، وتشكيل أفكار لجيل جديد وإعادة التنشئة الاجتماعية والسياسية وفقاً لأهواء هذا التنظيم وأهدافه الضالة المتطرفة، وجعلها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجيته لتجنيد الأطفال وتدريبهم على فنون القتال عن طريق التعليم والتدريب منذ مرحلة الابتدائية وصولاً إلى التعليم الجامعي.

منهج البحث:

للوصول إلى النتائج المراد إليها تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من أجل تحديد هذه الظاهرة واتجاهاتها وأهدافها واستقراء المصادر المتاحة ووصفها بصورة دقيقة، كما تم الاعتماد أيضاً على المنهج التحليلي من أجل تحليل هذه ظاهرة وبيان كيفية اعتماد هذا التنظيم المتطرف على استخدام محتوى التعليم من أجل تثبيت وجوده واستمراره وصناعة جيل من المتطرفين الإرهابيين على المستوى الدولي لتنفيذ عملياته الإجرامية.

هيكلة الدراسة:

تستند الدراسة على وجود الملخص، والمقدمة، والخاتمة، وعلى مبحثين، وتضمن المبحث الأول تجنيد الأطفال بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، وفيه مطلبان، أما المبحث الثاني فتطرق إلى السياسات الدولية لنشر الإرهاب عن طريق التعليم عند تنظيم داعش، وفيه أيضاً مطلبان.



المبحث الأول: تجنيد الأطفال بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي

تعدّ جريمة تجنيد الأطفال وإشراكهم في الحروب والنزاعات المسلحة من أخطر الجرائم وأبشعها في تاريخ البشرية، فقد أولت تعاليم الشرائع الدينية والأعراف الدولية والقانون الدولي اهتمام بالطفولة وحظر استغلالهم، وفي عصرنا الحالي بما قامت به التنظيمات الإرهابية من عملية تجنيد منظم للأطفال بدأ بالتعليم، وتنتهي بإشراكهم بعملياته الإرهابية، وهذا الأمر له آثار تدميرية على حقوقهم الأساسية ومستقبلهم وصحتهم النفسية إضافة إلى عسكرة المجتمع، إنّ المنظور الطويل الأمد الذي تبناه تنظيم داعش في إعداد جيل من المقاتلين (موارد بشرية مستدامة) لحروبه في المستقبل، وهذه التجربة لا مثيل له في أي تنظيم إرهابي آخر التي لا تعرف سوى العنف والقتل والتدمير وحمل السلاح، وتجعل منهم مستعدين لانخراطهم بأعمال العنف والقتال على المستوى الدولي، فأينما توجد هذه الجماعات المتطرفة العنيفة يلتحقون بها، وبناءً على ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطالبين يتحدث المطلب الأول عن تجنيد الأطفال في الشريعة الإسلامية، بينما يتكلم المطلب الثاني عن تجنيد الأطفال في القانون الدولي.

المطلب الأول: تجنيد الأطفال في الشريعة الإسلامية:

مما لا شك فيه تواجه الطفولة خطرًا كبيرًا في الحروب التي تحدث بين الدول وفي الصراعات الداخلية والحروب الأهلية وفي الأعمال الإرهابية من انتهاك حقوقهم وتعرضهم للموت، فكل الأديان السماوية بما فيها تعاليم الدين الإسلامي وأحكام الشريعة الإسلامية رسّمت حقوقاً للطفل كمرحلة عمرية تحرم استخدامهم وتجنيدهم في اثناء النزاعات المسلحة والحروب، فالدين الإسلامي تعليماته بالغة الأهمية بهذا الشأن فركز بأنّه يجب الحفاظ على حياة الإنسان ووجوده وكرامته بعيداً عن انتمائه الديني والعرقي والقومي، ووضع الأحكام الشرعية الكافية لحماية الأطفال من مخاطر الحروب؛ لأنهم فئة الأكثر تعرضاً للخطر والانتهاك، فلا يجوز الحاق الضرر أو الأذى بهم بشكل متعمد، لقد نصّت العديد من الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، والروايات والأحداث التاريخية على ضرورة صون حقوق الطفل، وحمايته، ومنع إشراكه في القتال، ووجوب معاملته معاملة إنسانية تحفظ كرامته. غير أنّ الواقع المعاصر يكشف عن تنامي ملحوظ في لجوء الجماعات الإرهابية المسلحة إلى استغلال الأطفال وتجنيدهم قسراً، مستندةً في ذلك إلى خطاب دينيٍّ مشوّه تتخذه ستاراً لتبرير ممارساتها، في مخالفة صريحة لما قرّرت النصوص الشرعية من صونٍ لحقوق الطفل وحمايته ومنع الزجّ به في النزاعات المسلحة.

وقد جرى في الشريعة الإسلامية التي هي (منهجية) إنسانية عامة شاملة، وصالحة في كل مكان وزمان تتجاوز القوميات وقادرة على استيعاب المتغيرات والتطورات العالمية، وهي بمثابة



مجموعة من القواعد والأطر تنظم الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع والالتزامات الدينية والأخلاقية، ولا سيما منها حقوق الطفل، فجاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾⁽¹⁾، تحت الآية الكريمة على حقوق الطفل في الحفاظ على حياته وحمايته من الأخطار التي تهدده تأكيداً لحالة الضعف الطفل، وتعريف الطفل في الشريعة الإسلامية هو الصغير في العمر الذي لم يبلغ الحلم أي لم يصل بعد إلى سن البلوغ (سن الرشد)⁽²⁾، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽³⁾.

وفي موروث السنة النبوية المطهرة والأحكام التي جاء بها النبي محمد ﷺ التي تعدّ المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، ووضع النبي ﷺ الكثير من القواعد منها حرم استهداف خمس فئات من المدنيين في النزاعات والحروب هم "النساء، والأطفال، والرهبان، والمسنين، والعسقاء (هؤلاء أجراء يستخدمهم العدو لأداء خدمات ولا يشتركون بالقتال)"، وتبلور ذلك في تعامل الرسول ﷺ مع الأطفال أمام المجتمع ليكون قدوة لهم ويتبعونه من بعده، وهناك العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي تحفظ حقوق الأطفال مراعيًا البعد العقلي والجسماني لديهم، ومن هذه الأحاديث "لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إنَّ الله يحبُّ المحسنين"⁽⁴⁾، وفي وصية أبي بكر الصديق بعد توليه الخلافة لجيش أسامة قبل فتح بلاد الشام في عام (12 هـ) جاء فيها "يا أيها الناس قفوا أوصيكم بعشر فأحفظوها عني: لا تخنوا، ولا تغلوا، ولا تغدوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً أو شيخاً كبيراً ولا امرأة...."⁽⁵⁾.

وبطبيعة الحال في عصرنا الحالي أهتمت الدول الإسلامية في حقوق الطفل استناداً لالتزامها بالشريعة الإسلامية وتوجيهات الدين الإسلامي، فتم إعلان "دكا" لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية للدول الإسلامية عام 1983 المنعقد في مدينة دكا عاصمة بنغلادش، وأشار المؤتمر إلى الجهود الدول الإسلامية الرامية إلى حماية الأطفال⁽⁶⁾، وفي اجتماع مؤتمر وزراء خارجية العالم الإسلامي عام 1990 صدر إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام بالقرار رقم 49/19- س (1990م) جاء في المادة (3) الفقرة (أ) "في حال استخدام القوة العسكرية أو في المنازعات المسلحة والحروب لا يجوز قتل من لا يشارك في القتال الشيخ والمرأة، والطفل"⁽⁷⁾، وفي المادة (22) الفقرة (4) منه تؤكد على إبعاد الأطفال عن العصبية المستندة على القومية والمذهبية جاء فيها "لا تجوز إثارة الكراهية القومية والمذهبية وكل ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله"⁽⁸⁾.



وتلاه في مدينة صنعاء باليمن عام 2005 إعلان "عهد حقوق الطفل في الإسلام" والذي أقرته دول منظمة المؤتمر الإسلامي جاء في نص المادة (17) منه على حماية الطفل وحرم اشراكهم في النزاعات المسلحة، وفي المادة (18) منه حدد عمر الطفل ببلوغه سن الرشد وفق لعادات وتقاليد المحددة بالقوانين والتشريعات الوطنية لكل دولة وهي عادةً تتراوح ما بين (15-18) سنة، وحدد الحد الأدنى لسن العمل وعدد ساعاته وشروطه، وتفرض عقوبات على الدول المخالفين له (9).

وعلى العكس من ذلك بينما نرى وتيرة ظاهرة استغلال الأطفال وتجنيدهم قسراً وزجهم في النزاعات والحروب عن طريق بعض الدول في قواتها النظامية أو عبر الجماعات المسلحة من غير الدول، وجعلهم للأطفال منفصلين عن الأنساق المجتمعية الطبيعية والسائدة وتوظيفهم تحت شعار ديني بوصفها قواعد السماء وشريعة الله المقدسة بحسب رأيهم لتنفيذ اجنداتهم الإجرامية، وأخذ النص الديني إلى غير مجالاته ومفهومه وتطبيقاته الحقيقية تبعاً لخلاف السياسي بحث ومصالح دولية خارجية، وذلك بما ينافي تعاليم الدين الإسلامي الحقيقية، وهذا إن دل على شيء إنما دل على توظيف الدين الإسلامي لتطبيق أجندتهم العنيفة وأهدافهم السياسية (10).

وبما لا يدع مجالاً للشك أنّ الدين الإسلامي بمنهجه الرباني وتعاليمه الإنسانية تؤكد على السلام والرحمة والمحبة، ويرفض الأيديولوجيات العنصرية، ويتصدى لطموحاتها ومناهجها المبنية على أساليب العنف والظلم والإكراه والإرهاب، وتعمل الجماعات المتشددة على تهيئة الأطفال إلى تربية قاسية وثقافة بديلة غير معهودة تتحرف عن الإطار الطبيعي عن طريق التعليم وغسل أدمغتهم بالضلالات والقضاء على براءة الطفولة بأفكار شاذة وتغذيتهم بالعنف والتطرف وتتشتتهم في بيئة شديدة العنف، وجعلهم قنابل بشرية موقوتة مستعدين لاستخدامهم في أعمالهم الوحشية وعملياتهم الإرهابية المستمرة تحت عنوان صناعة جيل من الجهاديين الجدد يكونون أكثر راديكالية ووحشية، فعادةً ما كان يُعاملون الأطفال كأدواتٍ قابلةٍ للاستهلاك، مما يعدّ انتهاكاً للشرائع الدينية والقوانين المحلية والدولية التي ترفض الأيديولوجيات المبنية على العنف والإرهاب المستندة على أهداف سياسية بحتة، مما يشكل خطراً على مستقبل الإنسانية وشكلاً من أشكال الأخطار والتحديات الأمنية التي تواجه الدول، وتدمير البنية التأسيسية للنظام السائد وتهديداً للاستقرار الداخلي والوحدة الوطنية وصولاً لتهديد السلم والأمن الدوليين.

المطلب الثاني: تجنيد الأطفال في القانون الدولي:

تضافرت الجهود الدولية للحدّ من ظاهرة استغلال الأطفال في الحروب والنزاعات المسلحة، سواء داخل صفوف القوات الحكومية أو ضمن الجماعات المسلّحة غير النظامية، وإيجاد آليات لحمايتهم طبقاً لقواعد القانون الدولي التقليدي الخاصة بتنظيم إجراءات الحرب، فلا يجوز تجنيد الأطفال إجبارياً أو طوعياً في الأعمال العدائية وفي الحروب بين الدول أو في النزاعات المسلحة الداخلية، فلا ينطبق عليهم صفة مقاتل⁽¹¹⁾.

فكانت أول وثيقة دولية لحقوق الإنسان في عصرنا الحديث على الصعيد الدولي بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى هي "وثيقة جنيف وعرفت بـ(إعلان جنيف لحقوق الطفل Declaration of the Rights of the Child)" عام 1924 عدت مثابة وثيقة دولية الأولى من نوعها نبهت العالم إلى الطفولة وقضاياها وبداية حقيقية للاعتراف بحقوق الخاصة بالأطفال، وهذا الإعلان تبنته الجمعية العامة لعصبة الأمم حال صدوره، والذي لاحقاً اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في 20/ تشرين الثاني/ 1959 وجاء الإعلان مكوناً من ديباجة وعشرة مواد، وتحدثت عن حقوق الطفل بصفته طفلاً والضعف الذي يتميز به، وجاء فيها "إن البشرية مدينة للطفل بأفضل ما يمكن منحه من حقوق وضمانات"، لذلك العالم يبحث توفير ضمانات حقيقية لحماية هذه الفئة المستضعفة، وذلك لاستمرار الوجود الإنساني وضمان مستقبل أمني دولي مستقر⁽¹²⁾.

وحرصاً على حقوق الطفل أوصت اللجنة الاجتماعية للأمم المتحدة عام 1948 على وضع اتفاقية لحماية الطفل، وتم ذلك في القانون الدولي الإنساني في عام 1949 في اتفاقيات جنيف الأربعة وبالأخص الاتفاقية الرابعة منها التي تنص حماية المدنيين في النزاعات المسلحة الدولية، وإن لم تُشر هذه النصوص صراحةً إلى الأطفال، فإنّها اعتمدت في جوهرها على مبدأ حماية المدنيين بوجه عام، وهو ما يندرج تحته الأطفال ضمناً بوصفهم الفئة الأضعف والأجدر بالحماية في إطار الضمانات المقررة للأشخاص المدنيين، وهذا ما استوجب استحداث آلية جديدة للمعالجة هذه الحالة، ونتيجة لذلك كانت المعالجة بعد ذلك بالبروتوكولين الإضافيين اللاحقين في عام 1977 بذكر نصوص صريحة وواضحة تحظر تجنيد الأطفال واستغلالهم في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية سواء كان ذلك طوعياً أو إجبارياً وحدد السن القانوني للطفل⁽¹³⁾:

- البروتوكول الإضافي الأول في الفقرة (2) من المادة (77) من جاء فيها " يجب على أطراف النزاع اتخاذ كافة التدابير اللازمة التي تكفل ضمان عدم اشراك الأطفال الذين لم يبلغوا بعد سن الخامسة عشرة من العمر في الأعمال العدائية بصورة مباشرة، وعلى هذه الأطراف بوجه خاص



أن تمتنع عن تجنيد هؤلاء الصغار في قواتها المسلحة، ويجب على أطراف النزاع في حال تجنيدهم ممن بلغوا سن الخامسة عشرة، ولم يبلغوا سن الثامنة أن تسعى لإعطاء الأولوية لمن هم أكبر سناً".

- البروتوكول الإضافي الثاني: نصت الفقرة (3) من المادة (4) والخاص بالنزاعات المسلحة غير الدولية جاء فيها "لا يجوز تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، ولا يجوز إشراكهم في الأعمال العدائية"، وفي هذا البروتوكول وفر حماية أوسع من البروتوكول الأول إذ إنه لا يسمح بأي استثناء بتجنيد الأطفال بأي شكل من أشكال الاشتراك في النزاعات المسلحة غير الدولية، سواء أكان مباشرة أم غير مباشرة.

ولا بد من الإشارة وفقاً للجنة الدولية للصليب الأحمر على المستوى الإجرائي أعدت قواعد عرفية للقانون الدولي الإنساني جاء في القاعدة (135) منها: "عدم تجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة ويستحقون احتراماً وحماية بشكل خاص في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية"، وتفسيراً لذلك هذه تعد من "القواعد الآمرة" *jus cogens* المقبولة والمُعترف بها بموجب القانون الدولي العرفي بغض النظر عن حيثيات وطبيعة النزاع المسلح (14).

تنظر الأمم المتحدة لحقوق الطفل عملية تضامنية، وأن الهدف الأساسي لحقوق الطفل تكمن في تحقيق تنشئة ورعاية صالحة، وتأسيساً على ذلك الطفل يمثل الأساس في تقدم البشرية ومعمار لرقى الدول ووعي مؤسساتها الحكومية والمدنية، وتحرص الدول ليكون للطفل شخصية متكاملة صحيحة، وعلاوة على ذلك تبنت الأمم المتحدة في مسعاها لحماية الأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة أطلقت عام 1979 اسم "العام العالمي للطفل" *Universal Children's Day*، وأعلنت تشكيل فريق عمل ضمن لجنة حقوق الإنسان لصياغة اتفاقية خاصة بحقوق الطفل، وتم ذلك في سعي المنظمات الدولية المعنية بالأطفال وحقوقهم، وخاصة منظمة "اليونيسيف" *Unicef* الدولية إلى اصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة بجلستها (61) المنعقدة في 20/ تشرين الثاني/ 1989 الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي تعد أكمل النصوص التي تشكل مدونة حقوق الإنسان، وأهم محطة في سيرة حقوق الطفل، والتي تطرق فيها الى مجالات عديدة لحقوق الطفل هي: "الحريات المدنية، الرعاية والبيئة الأسرية، الصحة الأساسية والرفاه، حق التعليم والثقافة، تدابير الحماية الخاصة"، وأصبح يطلق على تاريخ 20/ تشرين الثاني - نوفمبر بأنه "اليوم العالمي للطفل" *Universal Children's Day* يحتفل بهذا اليوم من كل عام، وبعد أقل من عام من إعلان الاتفاقية صادق عليها أكثر من (20) دولة، وبذلك دخلت حيز التنفيذ، وفي عام 1995 وصل عدد الدول المصادق على هذه الاتفاقية (185) دولة، ونتيجة لذلك اعتمدت



هذه الاتفاقية كقانون دولي ملزمة لجميع لدول التي صادقت عليها عبر تشريعاتها الوطنية الداخلية ومراقبة اللجنة الدولية الخاصة بحقوق الطفل التابعة للمنظمة لها (15).

ويلاحظ بعد انتشار ظاهرة استغلال الأطفال في أماكن كثيرة من العالم واشراكهم في الصراعات، ونتيجة لذلك يرى القانون الدولي أنه ليس من الطبيعي مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة، وأكد ذلك في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة بتاريخ 17/تموز/1998 والتي تمارس اختصاصاً بالنسبة للجرائم الدولية الجسيمة، وعدت هذه المحكمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية إحدى صور جرائم الحرب وذلك في المادة (8) الفقرة (ب 26) التي نصت "تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إلزاماً أو طوعياً في القوات المسلحة الوطنية أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية"، والفقرة (هـ 7) التي نصت "تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة من العمر إلزاماً أو طوعياً في القوات المسلحة أو في جماعات مسلحة أو استخدامهم للمشاركة في الأعمال الحربية" (16).

وعليه وتماشياً ما تم ذكره يجب التأكيد على ما جاءت به المحطة الأخرى الأكثر أهمية لحقوق الطفل وذلك بعد إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة "الإعلان العالمي لحقوق الطفل Declaration of the Rights of the Child" في 20/تشرين الثاني/1959 والذي وافقت عليه (70) دولة والذي صدر تحت قرار 1386 (د-14) عد من أهم الصكوك الدولية الخاصة المعنية بحقوق الطفل الاجتماعية والاقتصادية على وجه الخصوص والركيزة الأساسية التي بنيت عليها الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في عام 1989 التي هيأ الفرصة الحقيقية لإضفاء مزيد من الحماية على الأطفال في المناطق النزاعات، وإيضاً البروتوكول الاختياري الملحق لاتفاقية حقوق الطفل لعام 2000 الخاص بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة والحرب، وطالبت الدول الموقعة على الاتفاقية ضمان عدم إشراك الأطفال من دون سن الثامنة عشرة واتخاذ التدابير اللازمة لذلك، ودخل الاتفاق حيز التنفيذ عام 2002 (17).

ثم اتخذت قضية حقوق الطفل وحمايتهم منحى آخر متسارعاً عن طريق "مجلس الأمن Security Council" الجهاز التنفيذي الأكثر أهمية في منظمة الأمم المتحدة، وفقاً للمهام والاختصاصات التي خولت له بموجب ميثاق الأمم المتحدة، فأخذ دوره في إطار حفظ السلم والأمن الدوليين، فأصدر قرارات عديدة في مسعى للحد من جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة وتوفير الحماية اللازمة لهم، ولا بد من الإشارة إلى أن هذه القرارات كانت تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة منها:



1- قرار رقم (237) لسنة 1967 الذي عدّ حقوق الإنسان الأساسية غير قابلة للتنازل عنها لا بد من احترامها في أثناء الحروب (18).

2- قرار رقم (1460) لسنة 2003 الذي دعا إلى توقف تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة (19).

3- قرار رقم (1539) لسنة 2004 الذي أدان بشدة قيام بعض الدول والأطراف المتصارعة بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة، وطلب من الأمين العام للأمم المتحدة بشكل عاجل خطة عمل تتعلق برصد والبلاغ في مدة معينة بشأن تجنيد الأطفال، وما يتعرضون له من اعتداءات كما طلب من الوكالات الأمم المتحدة المختصة أن تواصل عملها من أجل نزع السلاح عند الأطفال المجندين في النزاعات المسلحة وإعادة تأهيلهم ودمجهم في مجتمعاتهم (20).

4- قرار رقم (2427) لسنة 2018 الذي فيه أدان بشدة انتهاكات القانون الدولي المتعلقة بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة من قبل الأطراف المتنازعة (21).

وخلاصة القول على الرغم من كل القرارات والعهود والاتفاقيات الدولية بقيت مشكلة تجنيد الأطفال قائمة؛ فتعتمد الجماعات المسلحة من غير الدول استغلال الطفولة، وتنتهك حقوقها في تجنيدهم بشكل مباشر لتنفيذ عملياتها الإرهابية أو غير مباشر في الأعمال اللوجستية لهم، ومن هذه الجماعات تنظيم داعش الإرهابي الذي يعد أكبر التنظيمات تهديداً لأمن الدول متخذاً استراتيجية جديدة هو غسل أدمغة الأطفال عن طريق التعليم بإعداد وتصميم منهج دراسي لطلاب المدارس على كل المستويات يبدأ من المرحلة الابتدائية وانتهاء بالتعليم الجامعي، وهذا المنهج لا يعني بالتربية الاجتماعية والعلم، وإنما لأجل تعليمهم أيديولوجيته المنحرفة والسلوك العنيف وفنون القتال وتدريبهم دراسياً وتعليمهم الطاعة العمياء لهم وتنفيذ الأوامر والولاء مطلق لقادة التنظيم.

المبحث الثاني: السياسات الدولية لنشر الإرهاب عن طريق التعليم عند تنظيم داعش

يمثل الإرهاب تحدياً خطيراً عابراً للحدود يستغل لتحقيق مصالح وأهداف بعضهم في العلاقات الدولية المعاصرة، فبرز تنظيم داعش على الساحة الدولية وسيطرته على مساحات جغرافية شاسعة من الأراضي العراقية والسورية، ولتثبيت أركان وجوده قرر مواصلة الدراسة التي أصبحت من اللوازم لهذا التنظيم المتطرف بحسب اعتقاده بعد أن سيطر بطريقة دراماتيكية مثيرة اعطته ساحة جيوسياسية ممتدة بين البلدين ليشكل رقماً صعباً، وهنا حدث تغيير كبير في تفكير ومنهجية التنظيم لذلك أخذ يعمل بكل الوسائل على تثبيت أركان دولته المزعومة، وجعلها دولة

حقيقية لها قوانين وقواعد تحكمها، فحول النظر إلى قطاع التعليم كما هو الحال في باقي مجالات الحياة، من هنا برزت مشكلة التعليم ومواصلة الدراسة وفتح المدارس والعمل على إيجاد التنظيم حلول لها، فوضع جهده وتركيزه على هذه المشكلة، وبناءً على ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين يتحدث المطلب الأول عن سياسة التعليم تحت سلطة تنظيم داعش وتوظيفها لنشر الارهاب دولياً، بينما يتكلم المطلب الثاني عن مصادر المناهج الدراسية التي اعتمدها التنظيم.

المطلب الأول: سياسة التعليم تحت سلطة تنظيم داعش وتوظيفها لنشر الإرهاب دولياً:

يتعلم الأطفال في المناطق التي كان يسيطر عليها تنظيم داعش جبراً بشكل منهجي ومؤسسي أيديولوجية المتطرفة القائمة على الولاء له، والتي تستند على سياسة "إلقاء الرعب" المستندة على الكراهية العنف والتكفير وإلغاء الآخر والبراءة من منائوه واقصائهم، واستخدام الأطفال والقاصرين من قبل هذا التنظيم ربما الأكثر من باقي التنظيمات المتطرفة الأخرى، وذلك لسهولة تلقينهم والسيطرة عليهم والطاعة العمياء من دون الاهتمام للمخاطر والعواقب بأنهم صغار وغير واعين للنتائج التي ستعطيهم، وأيضاً انخفاض التكلفة التي ينفقها التنظيم على مجنديه من الأطفال وقلة احتياجاتهم البسيطة لهم⁽²²⁾، إضافة إلى سهولة ترويضهم وتنفيذ أوامره، الأمر الآخر الذي يعمل عليه التنظيم عزلهم عن عوائلهم وواقعهم الاجتماعي السائد، وأن يجعل منهم جزءاً من التنظيم معتقدين بأفكاره، وأقرب إلى بعضهم بعضاً وتحويلهم نحو الترابط العضوي فيما بينهم عن طريق تلقينهم فكراً واحداً يتسم بالسيطرة الروحية عليهم مما يجعل مسألة تجنيدهم مكسباً للتنظيم المتطرف وسهولة تنفيذ خطته وانشطته الإرهابية، وكذلك يمكن أعضاء قادة التنظيم الذين يبحثون عن الأطفال ذوي الموهبة لضمهم إلى أحد معسكرات التدريب المخصصة للمجموعة "اشبال الخلافة"⁽²³⁾. فالنظام التعليمي عند تنظيم داعش سلاح فعال في أماكن وجوده في تلقين الطلاب الصغار خطاب التطرف مما يتيح إمكانية انتشاره، فهو يروض لكنه لا يربي، ولا يهذب، وإنما يسلك سلوك موافق للأوامر التي وضعها التنظيم⁽²⁴⁾.

وكانت الصدمة للمجتمع الدولي في عام 2014 بظهور تنظيم عابر للحدود بقوة، واستيلائه بشكل مفاجئ على مدن كبرى من العراق وسوريا والتمدد فيها لما يسمى "الدولة الإسلامية في العراق والشام" (ISIS) والمعرف إعلامياً بتنظيم "داعش"، مما عدّ تطوراً خطيراً تجلّى ذلك الأمر بمضاغفة عدد اعضائه بـ(سياسات التجنيد للتنظيم)، وهي ظاهرة سفر وانتقال المقاتلين الأجانب واستقطاب المراهقين من انحاء العالم إلى مكان وجود هذا التنظيم المتطرف والانخراط في صفوفه والانتماء له ليشكلوا كوادراً بشرية له واستغلالهم لتجنيدهم في عملياته الإرهابية، مما تسبب بآثار



خطيرة وتحديات أمنية غير مسبقة في المنطقة عبر تنفيذ عمليات قتالية وهجمات انتحارية، وخارجها في حال تنقلهم إلى مناطق أخرى هشة وتتصف بالنزاع والحروب، وكذلك عند رجوعهم إلى دولهم ومناطقهم الأصلية يعدون قنابل موقوتة إرهابية (25).

واستفاد هذا التنظيم من الفوضى العالمية في العلاقات الدولية التي انتجت، بسبب عدم تطبيق ومخالفة ما ورد في ميثاق الأمم المتحدة بالتحديد مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في المادة (2) منه (26)، إضافة إلى التمويل والدعم الكبير والإسناد المباشر وغير المباشر الذي وفرته له العديد من أجهزة استخبارات الدول الإقليمية والعالمية مستخدمة أسلوب (الحرب بالوكالة)، وتغاضي قوى أخرى تحت ذريعة إسقاط النظام السوري آنذاك عنه على أقل تقدير، ناهيك عن ذلك جعل المناطق الحدودية بين العراق وسورية مرتعاً للتنافس الدولي والسيطرة وإدارة الصراع على النفوذ للقوى الإقليمية والدولية متعددة، ولتصفية الحسابات وتحقيق للمصالح الخاصة بها في السياسة الخارجية للدول الراعية له سراً، وتنفيذاً لأهدافها الذاتية في المنطقة (27).

ونتيجة الاعتقاد هذا التنظيم الساذج في تغيير كل ما هو يتعارض أفكاره الضالة بإعطائها صبغة بأنها مخالفة للشريعة الإسلامية التي فصلها على قياسه، فكان قراره بفتح المدارس ومواصلة العام الدراسي، ليكون أحد أساليبهم وأداة لاستعراض سلطتهم وفرض سيطرتهم على المناطق الشاسعة التي استولوا عليها بالقوة والرعب، فحوّل النظام التربوي إلى نظام تلقين جماعي، مستغلاً الفراغ في الفرص التعليمية نتيجة الفوضى وعدم الاستقرار التي تسبب بها، عمد على فتح مدارس للطلاب الصغار واجبرهم على الالتحاق بها إضافة إلى أنها فرصة سانحة له بعملية توظيف المدارس وتطويعها لأجل تأصيل أيديولوجيته ونشرها في التلقين الجماعي وفقاً لأهوائهم الضالة المتطرفة الاقصائية وافعاله الاجرامية وشرعنتها في داخل المدن الواقعة تحت سيطرته، وجعلها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية هذا التنظيم الاستثمار بالأطفال والمراهقين في اجندته الدعائية لتأمين استمرار عملية تجنيد وامداده بالمقاتلين ومضاعفة عددهم للسنوات اللاحقة (28).

فمرحلة الطفولة مرحلة مهمة من حياة الإنسان تأثيرها يستمر في المراحل اللاحقة في تشكيل وتكوين شخصية الفرد (29)، لذلك انتبه قادة التنظيم؛ لذلك حاول الاستثمار في رأس المال البشري عن طريق الهيمنة على التربية والتعليم جاءت من رؤية بعيدة المدى لهذا التنظيم المتطرف المبنية على الدعاية لنفسه، والهادفة إلى إعداد الطفل للمستقبل والرغبة بالانتماء وضمان الرضوخ الفوري لتعاليمه في المناطق التي يفرض سيطرته عليها واستدامتها، وكانت تجربة "طالبان" في أفغانستان التي سبقته بمحاولة تحقيق هذا الهدف، فاستخدم أسلوباً مماثلاً إلى حد ما، ولكن بتكتيكات مُعدّلة،


وذلك عبر استبدال المدارس الرسمية بمؤسسات "تعليم دينية"، وجعل التلقين فيها بما يتلاءم مع أيديولوجيتهم ومصالحهم وأداة للتعبئة الاجتماعية أسلوب من أساليبهم لأجل توظيف تدريس مضمون الدين الذي يتلاءم مع التنظيم لتقويته، ومنع الفتيات من تلقي التعليم⁽³⁰⁾، ومثل هذه المقاربة تستهدف في نهاية المطاف خلق فئات من أبناء المدن الواقعة تحت سيطرته يتصفون بالأميين والجهلة من الذين تسهل السيطرة عليهم والتحكم بهم.

واستناداً إلى ما سبق ينظر التنظيم الإرهابي مع وجوده على الأرض ومع تقادم الزمن واستمراره وحين تتبدل أجيال، وتربى أجيال أخرى داخل هذه الأيديولوجيا الخائفة المتطرفة والمتوحشة يكونون معدين جيل مطيعين طاعة عمياء له، فصادر مؤسسات دولتية وغير دولتية، وضخّ فيها أجندته العنيفة باستخدام نصوص دينية غنية بالرمزية قتالية تعمل على تأطير مفاهيم يستند عليها التنظيم بدعوى حق الجهاد والحثّ على قتال الكفار والمرتدين، وأضفى صفة القدسية والوجوب الديني بالاستعانة بالنصوص الدينية من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة بطريقة انتقائية ونزعها من سياقها الحقيقي لتوظيفها ليصطنع التنظيم بذلك ذريعة لمزيد من تركيز سيطرته، وتبرير ما يمارسونه من سلوك متطرف وعنف دموي مفرط الهدف منه هو بث الرعب والرهبة في نفوس المتلقين من المخالفين له وخلق متعاطفين من المدن الواقعة تحت سيطرته تمهيداً للاستحواذ عليهم إما إقناعاً أو رضوخاً⁽³¹⁾.

إنّ أسلوبه المتبع لكسب عناصره أو كسب متعاطفين معه على أساس أنه يطبق الشريعة الإسلامية الحقيقية، إلا إن هدفه الرئيس تربية جيل جديد ومُذعن له بالولاء نظراً لتشبعهم بأفكار التنظيم منذ الصغر "عسكرة الأطفال" يتصفون بالعنف والوحشية يعانون من انهزام نفسي لشدة العنف الذي، واكبوه، وتربوا عليه الأمر الذي يجعل منهم قنابل موقوتة في المستقبل منتقمين من المجتمع والأفراد. عملوا جاهدين على تأسيس منظومة تعليمية خاصة بهم كي يتسنى لهم التأثير في الأجيال المقبلة لضمان ولائهم وتحقيق الاستمرارية لعقيدتهم وأيديولوجيتهم المشجعة على التطرف بشكل مباشر، وفي سبيل الوصول لهذا الهدف يتحایل تنظيم داعش وما يشابهه من التنظيمات الأخرى المتطرفة والملتزمة (الراديكالية) على النصوص الشرعية وتطويعها وتأويلها بالشكل الذي يتوافق مع أهدافهم ومصالحهم وبما يكفل لهم البقاء والاستمرار، فلا حرج عندهم في اجتزاء النصوص والأحداث التاريخية وإخراجها عن سياقها المقصود وتوظيفها حركياً حتى يتحقق لهم المراد في انتهاك براءة الأطفال وتجريدهم من إنسانيتهم وجنوحهم نحو العنف وتحويلهم إلى وحوش بشرية لا تتردد في الفتك بالآخرين⁽³²⁾.



شكل رقم (1) مخطط توضيحي يبين أثر تعليم تنظيم داعش على الفرد في المستقبل لتجديدهم



إنَّ المعطيات الجارية في المناطق التي استولى التنظيم عليها وتركيز وجوده دفعه لاتخاذ خطوة كبيرة وتحولاً استراتيجياً لترتيب شؤونه مفاصل المناطق التي تحت سيطرته والتحكم فيها، فاتجه إلى تأسيس "دواوين"، وهي أشبه بالوزارة في الحكومة لترسيخ فكرة أن التنظيم تحول لدولة لها إدارات تعمل وفق أسس وقوانين، و"ديوان التعليم في الدولة الإسلامية"، وهو أحد المكاتب المؤسسية الأولى لهذا التنظيم مهمته توجيه والإشراف على التعليم بكل المراحل من الابتدائي والمتوسط والثانوي وحتى الجامعي، فاستعان بخبرات خارجية من أفراد ذي اختصاص انتموا للتنظيم، وعبر اجتماعهم الأول مع هيئة التدريس التي تم تعيينهم من قبله لإدارة جامعة الموصل في 17/حزيران/ 2014 أعلن رئيس قسم التعليم في تنظيم داعش أن الهدف الوحيد لنظامهم التعليمي هو تخريج جنود ثابتين وعازمين على خدمة ما يطلقون عليه الخلافة⁽³³⁾.

ولفهم عمل ميكانيزمات التنظيم في التعليم لا بدّ من التطرق للمقدمة العامة التي وضعها لمعظم الكتب المنهجية التي طبعها التنظيم، والتي تختص بـ(التربية الشرعية الداعشية) جاء فيها: "بفضل الله تدخل الدولة الإسلامية عهداً جديداً، وذلك عبر وضع اللجنة الأولى في صرح التعليم الإسلامي القائم على منهج الكتاب، وعلى هدي النبوة، وبفهم السلف الصالح وبرؤية صافية لا شرقية ولا غربية، ولكن قرآنية نبوية بعيداً عن الأهواء والأباطيل، وأضاليل الاشتراكية الشرقية، والرأسمالية الغربية، أو سماسرة الأحزاب والمناهج المنحرفة في شتى أصقاع الأرض"، نجد التنظيم يركز على الطابع الديني ذي الفكر المتطرف العنيف، ولا يهتم بالعلم والمعرفة واخراج جيل متعلم⁽³⁴⁾.

فقد استحدث التنظيم نظاماً تعليمياً يتماها مع رؤيته وأيديولوجيته المنحرفة، وحاول اضعاف القداسة عليه؛ لأنّه تعليم تشرف عليه ما يسمى "الدولة الإسلامية"، فأعلن عن محتوى تعليمي بمقررات دراسية ومنهج صادم أعد ليتناسب جوهر ثقافته الوحشية تكريس للتطرف كخطوة لبناء أسس الخلافة المزعومة في اعتقادهم، وإعداد الأطفال وتوجيههم نفسياً، وإيمانياً، وسياسياً، وبدنياً،

ليكونوا مؤهلين لأداء واجبهـم الديني والشرعي بالدفاع عن ما يسمى "دولة الخلافة"، والجهاد ضد ما يسميهم بالكفار والروافض والمرتدين اينما كانوا، وعمل على الغاء كلمتي الجمهورية العربية السورية والعراقية من التعليم، واستبدال كلمة وطن أو وطنية أو سوريا أو العراق أو وطني اينما وجدت بـ "الدولة الإسلامية" أو "دولته الإسلامية" أو "بلاد المسلمين" أو "ولاية الشام والعراق" والغاء تسمية وزارة التربية واستبدالها بـ "ديوان التعليم في الدولة الإسلامية"، وذلك بقرار صادر عنه اعطاه رقم (2) بتاريخ 10/ ذو القعدة/1435 المصادف 5/أيلول/2014 لأجل إعداد جيل من أبناء هذه المدن الواقعة تحت سيطرته مشبع بفكره المنحرف، فجعل التعليم إلزامياً للبنين الذين تتراوح أعمارهم بين (6) إلى (18) سنة، والفتيات بين سن (6) إلى (15)، ومنع التدريس خارج المدارس التي يشرف عليها أي معلم (الدروس الخصوصية)⁽³⁵⁾.

إذ إن التنظيم يحاول العمل بشكل متوازٍ مع أساسه المادي العنيف كتنظيم مسلح مع استناده إلى مجموعة أفكار ذات طابع ديني متطرفة تدعو للتشدد، وتبرر سلوكه العنيف المفرط، ويسعى لزرعها في المجتمع مستهدفاً الفئة الأضعف في تلك المناطق التي استولى عليها، وهم الأطفال الصغار والمراهقين ويعلمهم في سن مبكرة جميع أفكاره وتعاليمه "المتطرفة والعنيفة والوحشية" بداعي الجهاد التي تلخص منهجه في التربية والتعليم وصناعة مشاعر الكراهية اتجاه مخالفيه⁽³⁶⁾. وتتم عملية إلحاق الأطفال بتعليم تنظيم داعش الإلزامي وفق خطوات بيروقراطية التي أعدها، إذ تتعاون دوائهم المختلفة من أجل ذلك، مثل: إدارات التجنيد والتعليم، والجهاز الأمني "استخبارات داعش"، وأجهزة الإعلام، والمساجد، والحسبة وغيرها من أجهزته التي ابتكرها لأجل تسهيل عملهم⁽³⁷⁾.

وفي القرار نفسها أعلن تنظيم داعش بداية العام الدراسي في 9 /أيلول/2015، فمن المؤكد قرارهم مواصلة الدراسة لديه أهداف عديدة أخرى إضافة إلى الأهداف الرئيسية التي ذكرناها آنفاً، منها ليكون أحد أساليبهم لاستعراض سلطتهم وسيطرتهم على المناطق الشاسعة التي استولوا عليها في العراق وسوريا ولضمان وحدة الفكر والممارسة لمن يعيش تحت سيطرة التنظيم، وكذلك جعله أداة لتوظيف التعليم عن طريق المدارس لنشر أفكارهم ومعتقداتهم المتطرفة، وتكريس عقيدتهم القتالية بأوسع صورة ممكنة لتبرير وحشية أفراد التنظيم وإنتاج جيل موالٍ لهم يتقبل الأساليب الفكرية والعقائدية للتنظيم⁽³⁸⁾.

أبدى عراقيون واقعون تحت سيطرة التنظيم قلقاً متزايداً مع إعلان عناصر التنظيم موعد بدء العام الدراسي، ولاسيما مع تزايد الفقر والفقدان الأمان وأعمال العنف، إضافة إلى خوف الآباء على أبنائهم من تدريسهم أفكار التنظيم المتشددة وتجنيدهم للأطفال بشكل إجباري، وعليه لم يلتزم



غالبية العراقيين بالإعلان، وفي هذا الصدد يدلي أحد الشهود العيان من مدينة الموصل، إذ يقول: "رفض أغلبية سكان الموصل إرسال أبنائهم للمدرسة، إذ كان من المقرر متابعة الدراسة، لكن لم تفتح أي مدرسة أبوابها في الموعد المحدد، ولم يحضر أحد من الطلاب إلا بعد فترة من الزمن" (39). وبعد فتح المدارس استجبت أسباب أخرى زادت من مخاوف أولياء أمور التلاميذ على أبنائهم، أولاً المنهج الدراسي الذي أعده التنظيم - والأمر الثاني تخوف الطلاب من الذهاب للمدارس لفقدان الأمن والاستقرار، ويقوم حراس تنظيم داعش في الشارع بإرعاب الطلاب وذلك بتفتيشهم على أبواب المدارس للتأكد من عدم دخول الطلاب الذين لا يرتدون الزي الذي حدده التنظيم، كما يتم تفتيش هواتف الطلاب النقالة بحثاً عن الأغاني وغيرها من الأمور التي يعدها التنظيم محرمة والمخالف يتم محاسبته في باب المدرسة، ومنع الاختلاط بين الجنسين، ويطالبون المدرسات وال طالبات بلبس العباءة وتغطية وجوههم بالخمار الذي يعدونه واجباً شرعياً وارتداء قفازات لليد "الكفوف"، ولديهم متابعون له يسمونهم "الحسبة" يدورون في المدينة لمعاقبة أي امرأة كاشفة عن وجهها بصرامة (40)، الأمر الذي دفع عدداً كبيراً من الطلبة لترك المدينة سراً والتوجه إلى مدن عراقية خارج حدود سيطرة التنظيم لإكمال دراستهم ولتكون مواقع بديلة للطلبة.

استند التنظيم بإعداده لمنهجه الدراسي لأدبيات الحركات التي تتخذ صورة الإسلام المتشدد من توجهات الحركات الأيديولوجية السُنَّية السلفية الوهابية والإخوانية وغيرها من الحركات المتشددة الجهادية العالمية على حدٍ سواء التي تسمت بأسماء مختلفة واتفقت بأفكارها ومبادئها التي تقدم نفسها بأنها تمثل الإسلام، وبذلك هي وصية على المجتمع، ويعدّ تنظيم داعش الوريث لها وحاضنة لمشروعها السياسي، ويتصف هذا التنظيم بأنه الامتداد الطبيعي لتراكمات كثيرة وتمفصلات عديدة، واكبت الحركات السياسية الدينية السلفية في حقبة "الجهاد العالمي" أبان الاحتلال الروسي لأفغانستان للفترة من عام 1979 إلى 1989، وإن كانت الذخيرة الأيديولوجية الأساسية للتنظيم هي "السلفية الوهابية الأصولية" بشكل واضح إلا أنها اعتمدت على حركات أخرى قريبة في عصرنا الحالي منها كـ(تنظيم القاعدة) الذي انبثق منه التنظيم، وانشق عنه بعد ذلك ليطور استراتيجية وأهداف تكتيكية خاصة به، بذلك تبلور المنهج الدراسي عند التنظيم من تداخل الفكر المتشدد القديم بالجديد من دون نقص بل أدخل طروحات ومفاهيم الجديدة زاده تشدداً وانحرافاً وتشويهاً (41).

إن الهيمنة على التربية والتعليم تدعم الرؤية بعيدة المدى لتنظيم داعش ونظام معتقدتهم العالمية المتطرفة الهادفة إلى ضمان للهيمنة والرضوخ الفوري لتعاليمه والتأثير لتشكيل وعي بمضامين أيديولوجيته تفرض قوانين تسلطية في المناطق التي يفرض سيطرته عليها، وفي هذا السياق كما

ذكرنا سابقاً كانت تجربة "طالبان"، فقد سبقته محاولة لتحقيق هذا الهدف في أفغانستان عبر استبدال المدارس الرسمية بمؤسسات "تعليم دينية" تعتمد نظام التلقين والتكرار والحفظ وحشو أذهان الطالب في مختلف مراحل الدراسة فيها بما يتلاءم مع أيديولوجيتهم ومصالحهم وأداة للتعبيد الاجتماعية وأسلوب من أساليبهم لأجل توظيف مضمون الدين بأفكار متشددة تتسم بالعنف والغلو لتقوية التنظيم وتوسعه، ومنع النساء من تلقي التعليم⁽⁴²⁾، ومثل هذه المقاربة تستهدف في نهاية المطاف خلق فئات من أبناء المدن الواقعة تحت سيطرته يتصفون بالأميين والمستلبين فكراً جهلة دغمائين تسهل السيطرة عليهم والتحكم بهم.

وتأسيساً على ذلك إنّ العنف نتاج طبيعي يحصد الطلبة عندما يتلقون نظام تدريسي تربوي لا يوافق العملية التربوية الطبيعية للإنسان بهذا العمر الصغير يدعو للعنف والتطرف⁽⁴³⁾، فهذا يؤثر في تكوينهم وعلى بناء الجوانب النفسية والشخصية السليمة منذ الصغر، والآثار التي تركها في نفسيتهم وسلوكهم الأمر الذي يجعلنا نشعر بخطر؛ لأنهم تلقوا العنف من أخطر تنظيم دموي عرفته البشرية، فإذا لم نعمل على كسب ثقتهم وإعادة دمجهم بنجاح في المجتمع وربطهم بوطنهم، وخلاف ذلك سنكون أمام قنابل بشرية موقوتة تحت تهديد خطر الخلايا نائمة لهذا التنظيم أو التنظيمات الأخرى التي تنتهج الأسلوب نفسه، وقد تفعل استراتيجية التنظيم "الذئاب المنفردة Lone Wolves" للقيام بعمليات إرهابية متفرقة في مختلف دول العالم متى ما سنحت الفرصة التي يصعب على الأجهزة الأمنية التنبؤ بها وكشفها.

إن أبرز ما يميز التعليم في مدارس تنظيم "داعش" الإرهابي، بأنه أعدّ منهاج تعليمية زاهرة بالأفكار المتطرفة والعبارات الجهادية التكفيرية التي تروج للعنف والتوحش تحت عنوان طوباوي هو "إحياء الخلافة"، وتبرر للأجيال القادمة تصرفات ما يسمى بـ "الدولة الإسلامية" التي تحكمت بمدن كبيرة من العراق وسوريا، وكيف، وماذا درست الأطفال في تلك الحقبة السوداء لتكون شاهد عيان على قسوتهم وأفكارهم الهدامة وكيف استباحوا الأرض والإنسان.

المطلب الثاني: مصادر المناهج الدراسية التي اعتمدها التنظيم:

ركز التنظيم على إلزام إدارات المدارس والمعلمين بتعاليم "ديوان التعليم" و لا سيما التعاليم الفقهية والسلوكية التي يعتمدها التنظيم، وأعلن عن دورة شرعية الزامية تأهيلية مدتها أسبوع واحد يجب تجاوزها بنجاح ابتداءً من يوم السبت 1435/11/5 هـ لكل العاملين في التعليم، وعدّ حضور هذه الدورة شرطاً للتدريس في المدارس الخاضعة لسيطرته وإشرافه، وهُدّد بالمساءلة "الشرعية" للمخالفين، ليتم بعدها إعادتهم لمهنة التدريس بمناهج جديدة عكف التنظيم على إعدادها منذ أشهر، وهذه الدورة تشمل كل الملاكات التدريسية من مديري المدارس ومعلميها من الذكور



والإناث من دون استثناء لغرض تثقيفهم بما يطلبه منهم التنظيم من تعليم الطلاب في المدارس، ويتوجب على المعلمين أيضاً حذف كل الصور التي لا تتفق مع الشريعة التي يعتمدها التنظيم أينما وجدت؛ لأنّ المناهج التي وضعتها السلطات الحكومية في العراق وسوريا "كافرة" بحسب قولهم⁽⁴⁴⁾. كما منع كل مدرس أو مدرسة من التدريس إلا بعد خضوعهم لـ "دورة استتابة" في المدارس والمساجد؛ ليتوبوا عما قاموا به سابقاً من تدريس مواد يطلق عليها التنظيم "مناهج الكفار" نلاحظ التنظيم لم يهتم بإعطائهم تقنيات التدريس ومهاراته بقدر اهتمامه بالأمر الشرعي المتعلقة بأيدولوجيته، ما يعكس رغبة التنظيم في أدجلة المعلمين والمعلمات، وذلك لأهمية عملهم؛ لأنهم يتواصلون مباشرة مع الطلاب الذي يرغب التنظيم بكسبهم وانضمامهم إليه⁽⁴⁵⁾.

بعد الدراسة والتعمق بمناهج تنظيم داعش الدراسية نستنتج أنّ التنظيم أعتد على العديد من المصادر وخليط من الفتاوى ورؤى العقيدة والمرجعيات التكفيرية المؤلفة في الفكر السياسي الإسلامي المتشدد في إعداد منهجه الدراسي منها:

1. أفكار "ابن تيمية (1263-1328)"، الذي يعتمد بشكل كبير على المذهب الحنبلي، واستند بعد ذلك على منهجه "محمد بن عبد الوهاب (1703-1771)" الذي نسب إليه الفكر السلفي والجهادية السلفية واجتهاداته التكفيرية التي تكفر المذاهب الأخرى، ومن مؤلفاته كتاب التوحيد والفقه والسلوك وكشف الشبهات ونواقض الإسلام، والذي تطرق في كتبه إلى "الفرقة الناجية" التي تحدث عنها النبي محمد ﷺ وما رواه من أنّ أهم صفات الفرقة الناجية هذه اجتماعهم على أمير ومبايعته، وتم توظيف التنظيم لها في إشارة إلى أميرهم أبي بكر البغدادي⁽⁴⁶⁾.

2. أفكار "سيد قطب (1906-1966)" تبنى في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي المفاهيم السلفية لتأسيس أيدولوجية تكفيرية شاملة، وفي نطاق تنظيره في بناء الدولة بأسس (الحاكمية)، وأنه لا إسلام في أرض لا يملكها الإسلام، ولا تقام فيها شريعة، فالتشريع أمر إلهي خالص، وأنّ الحكم الحقيقي لله، وأن المسألة في حقيقتها مسألة كفر وإيمان ومسألة شرك وتوحيد ومسألة جاهلية وإسلام وأنّ الناس ليسوا مسلمين كما يدعون (كفر برداء الإسلام)، واستناداً إلى ذلك أضاف التنظيم إلى وجوب هدم وإزالة ما يسميه زعيمهم البغدادي الذي يعدّ كل من مظاهر الشرك وتحريم وسائله⁽⁴⁷⁾.

أصدر التنظيم تعميم يفرض على إدارات المدارس إلغاء كلمة وزارة التربية العراقية والسورية أينما وجدت، وإلغاء النشيد الوطني العراقي والسوري، وحذف كل القصائد الشعرية التي تحاكي حب الوطن واستبدالها بالأنشيد الحماسية الجهادية ومبايعه الخليفة أبي بكر البغدادي، وإزالة كل

ما يمجّد الوطن والأمة، وإلغاء المواد الدراسية من تربية فنية والموسيقية والوطنية والفلسفة والنفسيّة والتاريخ والجغرافية والأدب وغيرها من المواد الدراسية المتبعة في التدريس في جميع المراحل من الابتدائية والمتوسطة والاعدادية وطمس جميع الصور أو الرسوم التوضيحية التي لا توافق الشريعة الإسلامية في نظرهم من المناهج، وإغراقها بمواد تتلاءم مع أفكارهم المتطرفة والتعابير الطائفية والنصوص الحربية (48).

وفي كتاب مادة اللغة العربية في المنهج الذي اعتمدته التنظيم، فقد تم منع تدريس القصائد الشعرية التي تعود للعصر الجاهلي ضمن منهاج اللغة العربية والأدب، وأيضاً حرم ومنع التطرق لمصطلحات كالديموقراطية، والحرية، حقوق الإنسان، والانتخابات وغيرها من المصطلحات التي يعدها غير إسلامية وجاءت من الغرب الكافر (49).

إنّ الهدف من إلغاء المواد الدراسية التي تدرس في المدارس النظامية هو أن يكون الأطفال في تلك المناطق معدين كإعداد "أشبال الخلافة" لهذا التنظيم الإرهابي وجاهزين كمقاتلين في المستقبل القريب واستمراره في المستقبل البعيد، إذ تقوم الفكرة الأساسية في هذه المدارس على تنشئة هؤلاء الأطفال على المنهج التكفيري وتعميق جذور أيديولوجيته المتطرفة والتهيئة الفكرية والجسدية لممارسة العنف الدموي "الإرهاب".

إذ لم يستطع التنظيم طباعة الكتب ورقياً للطلاب لذلك قام بطباعة الكتب على أقراص مدمجة وتوزيعها للطلبة، وهم بدورهم من يقومون بعملية الطباعة، أو شرائها من المطابع التي باشرت بتحويلها إلى كتب ورقية، ويعود ذلك إلى أحد الأسباب أما للسرعة في فتح المدارس والتدريس؛ لأنّ الطباعة تتأخر أو التنظيم يعاني من عجز مادي، فرمى بالتكلفة المادية على أولياء أمور الطلاب، خلقت هذه الخطوة حالة من الاستهجان في أوساط الشارع الموصلية عامة والطلبة وأولياء الأمور خاصة، إذ الكثير من العوائل التي تعيش تحت تسلط التنظيم تعاني من الفقر وصعوبة المعيشة، ولكنها كانت طريقة جيدة لتسريب المناهج إلى الخارج والاطلاع عليها، إذ بعض الصحفيين والأجهزة الأمنية "الاستخبارية" استطاع إرسال تلك الأقراص لخارج الأراضي التي استولى عليها التنظيم، وكانت على شكل قرص مدمج بصيغة "بي دي أف pdf" وتحتوي في داخلها على قسمين (50):

القسم الأول: هو قسم مخصص للأساتذة، وليس للطلبة، وجاء تحت عنوان "دليل المعلم"، وهو عبارة عن مجموعة توجيهات والتعليمات وقوانين خاصة بالمعلمين والمدرسين عن كيفية تقديم وتدريس المادة المعينة المطلوب تدريسها، وكذلك عما يطلب منهم التنظيم من تثقيف بشأن السلوكيات أو الإرشادات التي يرغبون في تطبيقها في المدارس.



القسم الثاني: هو القسم المخصص للطلبة، وستلاحظ أن التنظيم يضع في كل المواد الدراسية مفاهيم وصور يحاول بها تعزيز أنه دولة مستقلة فارض سيطرته، ويحاول حتى في الأمثلة المطروحة ضمن منهجه وضع الطالب تحت مفهوم أنه ضمن دولة مترامية الأطراف متعددة الأولويات، والحاكم هو الخليفة الذي واجب بيعته وطاعته، والحث على القتال "الجهاد"، وذلك يملأ كتبه بأمثلة متعددة بشأن القتال وصور الأسلحة بأنواعها وصور اشخاص يرتدون الزي الداعشي، وهم يحملون أنواع الأسلحة، مما يدل تنبه التنظيم لقوة الصور ومدى ترسيخها في ذهن المتلقي من الأطفال.

يتكون منهج الصف الأول الابتدائي في المدارس التي افتتحها التنظيم من تسع مواد ولكل مادة محتوى من أهداف تتماشى مع أفكار هذا التنظيم، ومن هذه المواد التي أعدها "مادة عقيدة المسلم" وعدد صفحات هذا الكتاب 40 صفحة، وجاء في هذا الكتاب الذي أعدته قياداته الدينية مسألة "الفرقة الناجية"، وتثبيت هذه الفكرة واستغلالها، وجعلها راسخة في عقيدة هذا التنظيم، وأنهم الفئة الوحيدة المطبقة للإسلام الحقيقي، ويبررون ذلك بأنهم الفرقة الناجية، واستطاعوا إقامة الخلافة الإسلامية، وأنهم الجهة الوحيدة المطبقة للإسلام ومكانهم الجنة وباقي المخالف وغير المبايع هذا التنظيم في النار⁽⁵¹⁾.

تقرض عصابات تنظيم داعش أيديولوجيتها وتفسيرها المتطرف للشريعة الإسلامية على جميع الصفوف التعليمية من المرحلة الابتدائية إلى مستويات الجامعة بالتلقين وبقسوة بالغة، فاعتمد كتاب "الحديث النبوي" على الطابع السلفي التكفيري عبر تقديمه النسخة المتطرفة ذات النظرة الأصولية المتشددة التي تدعو إليها السلفية "الجهادية التكفيرية"⁽⁵²⁾.

وفي "كتاب العلوم" للصف الأول الابتدائي، وهذا الكتاب يتكون من 91 صفحة، وتضمن مقدمة ذكر فيها "انه وضع المنهج حسب ما تقتضيه متطلبات العصر والتقدم العلمي في شتى مناحي العلوم وانه جاء أسلوب الكتاب وعرضه على النحو يحاول ان يشجع الطالب على التفاعل المباشر مع المادة فضلاً عن احتوائه على العديد من الرسومات والاشكال التوضيحية"، عند الاطلاع على هذا الكتاب نجد جميع الرسوم فيه الأطفال والرجال هم يرتدون الزي الداعشي والنساء يلبسن الخمار مغطاة الوجوه بالكامل، فتتضمن معلومات سطحية حول الجسم والصحة والتغذية، والكائنات الحية وغير الحية، وتعليمهم أهمية المسجد، وقيمة الأسرة ليكون الأطفال مهتمين بذلك، ولهم تأثير على أسرهم، ووضع صور كالأإنسان والحيوان غير مكتملة الملامح، فعمد على ازالة العيون من الحيوانات وضلل وجه الانسان، وذلك بأن عقيدة التنظيم تحرم التجسيم ووجود صور مكتملة⁽⁵³⁾.

يطمح زعامات هذا التنظيم للإعداد جيل من المقاتلين العنيفين قساة القلب منذ نعومة أظفارهم ليضمّنوا ولائهم وضمهم إلى صفوفه، ويكونوا وقود لمعاركه وزجهم في عملياته القتالية والإرهابية الإنتحارية، مع أنّ القانون الدولي والأعراف الدولية يحظر تجنيد الأطفال أو استخدام الجماعات المسلحة لهم بل حتى الدين الإسلامي يحرم ذلك، بينما نرى هذا التنظيم الإرهابي خالف كل ذلك، واعتمد على الأطفال في غسل أدمغتهم وخلق صور ذهنية خطيرة لأجل تغيير سلوكهم عبر منهجه المتطرف وغرس ثقافة العنف والحقد والكراهية في نفوسهم وزجهم في عملياته الإرهابية، وجعلهم وقوداً لها في المستقبل.

الخاتمة:

غير أنّ من أخطر ما يقوم به هذا التنظيم المتشدد الذي يفتقر إلى المعايير الإنسانية والأخلاقية هو تحويل الأطفال إلى قنابل قاتلة عبر تجنيدهم عن طريق المدارس التي فتحها باستخدام عامل الخوف والترهيب أو غسل أدمغتهم وتوحيشهم بأفكار متشددة لتتشنّ جيل من الإرهابيين بأسلوب جديد عن طريق المناهج الدراسية أعدّها التنظيم بمحاولة استمرار جنون التطرف والإجرام في الأجيال القادمة للذين ينتمون للتنظيم، وجعلهم مقاتلين تحت امرته أين ما وجدوا، فقد استخدم التنظيم أدوات غريبة وقناعات أغرب ورهانات مخيفة غير التي عهدتها العملية التربوية التقليدية.

من هنا نرى أنّ التنظيم المتطرف الإرهابي قد ينتهي، ويظهر آخر جديد تبعاً للمعطيات الدولية والإقليمية الداعمة للجماعات المتطرفة العنيفة لتحقيق مصالحها ونفوذها، من هنا يبقى الاختبار متمثل بقدرة المجتمع على مقاومة هذه الأفكار المنحرفة والدخيلة عليه ورفضه العنف بكل أشكاله، ونشر ثقافة التسامح والوسطية وقبول الآخر المختلف تحت هوية وطنية جامعة، وهذه وحدها كفيلة وقادرة على إيقاف التنظيمات والجماعات الإرهابية من اختراق المجتمع والتمدد فيه.

الاستنتاجات:

- 1- تُعدّ استراتيجية تنظيم داعش متنوعة وتستند إلى البراغماتية، كما عمل إلى دمج ما هو عسكري بما هو إعلامي وسياسي واجتماعي في إطار واحد، وهذا ما منحه اليد العليا فوق الجماعات الإسلامية الأخرى المتطرفة في المنطقة.
- 2- وبدل أن يتعلم الطفل قواعد القراءة والكتابة بما يضمن استمرار براءته وسلامة فطرته إلا أننا نجد تنظيم داعش اختار تعليم الأطفال القراءة باستخدام صور الأسلحة، وما يحض على القتل والعنف، ويسلب الأطفال مبكراً من براءتهم وسعادتهم.



3- في المحصلة إن عملية التلقين المكثفة التي يتبعها التنظيم تنتج بين الأطفال صورة ايجابية عن التنظيم، وتبرر تصرفاته العنيفة بذلك تولد الدافع للمشاركة الطوعية عندهم في الانتماء لهذا التنظيم المتطرف.

4- أدرك تنظيم داعش مبكراً في ظل التكنولوجيا الفائقة والتطور الهائل برز ما يطلق عليه بـ "حروب الصور"، فنهج التنظيم استراتيجية تتخذ من الرموز والصور محوراً لها وجزء أصيل من رسالة التنظيم في التعليم، فوظف الصور في منهجه الدراسي لي طرح رؤيته وخلق واقع جديد وايصال رسائله إلى الخارج والمتلقي، فقد أدرك تنظيم داعش أننا نعيش في عصر الصورة، ولها قوة على الكلمة في أذهان وعقول المتلقي، فتوجيه رسالة بصرية لها القوة وقيمة في ارساء مفاهيم ترسخ في عقول الطلاب في كل الأعمار.

5- لا لأجل التعليم يعلم بل لإعداد محاربين بحيث أختصر مراحل الدراسة، فجعل الابتدائية خمس سنوات والمتوسطة والاعدادية سنتين، وهو ما يجعل خطر هذا التنظيم يمتد لمرحلة ما بعد تحرير المناطق الخاضعة لسيطرته.

6- تنظيم داعش يحاول عند سيطرته على المناطق تغيير المنظومة الأخلاقية والدينية والفكرية فيها بما يلائم نهجه التكفيري، نجد تركيز التنظيم على المرحلة الابتدائية؛ لأنّ الطفل عبارة عن صفحة بيضاء يمكنه أن يستوعب كل ما يروج له من أفكار، وذلك عبر المناهج الدراسية؛ لأنّها الوسيلة الوحيدة التي تمكنهم من السيطرة على الطفل.

التوصيات:

1- يجب علينا إذا أردنا مكافحة حقيقية للفكر المتطرف والإرهابي، علينا البدء بالتعليم السليم المعتدل ونشر الفكر الصحيح وتعزيز قيم التسامح وقبول الآخر بين أفراد المجتمع وبناء قيم أخلاقية ذات صبغة إنسانية وذلك بقوانين صارمة مطبقة؛ فإنه لا يفيل الحديد إلا الحديد، وضباب الجهل لا ينقشع إلا بنور العلم، فديناميات ما بعد تنظيم داعش يجب اتخاذ سياسات مستوفية لنبذ التطرف والغلو بما في ذلك في نظام التعليم، فإنّ المنهج الخاص بداعش سيبقى كامناً أو قابلاً للتحويل الذي يتيح الفرصة لمجموعة متطرفة أخرى بالظهور في حال عدم وجود معالجة كافية من الجهات الرسمية وغير الرسمية.

2- التنسيق مع المراكز البحثية المحلية والدولية والجامعات عن طريق الكليات المختصة والتشجيع على دراسة تطورات الفكر المتطرف وأدوات الإرهاب الجديدة، وعدم المطالبة بالتوقف عن الكتابة في مواجهة الفكر المتطرف والأخذ بالبحوث والدراسات ذات الشأن.

3- اختيار الكادر التدريسي بعناية واعداده بدورات بعلم النفس التربوي، وتعليمه واجبات المدرس



اتجاه الطالب ودوره في إعداد جيل سليم من التطرف وأن يكون دور ريادي لقسم الإشراف التربوي بهذا الشأن.

4- تعدّ ظاهرة انتشار الإرهاب والفكر المتطرف آفة مميتة ومعقدة التي يواجهها العالم الآن، وذلك نظراً لتشابكها وارتباطها بالعديد من العوامل النفسية والاجتماعية واقتصادية والسياسية، وذلك لما تشكله من خطورة على المجتمعات، ولا يعتمد الإرهاب على القوة فقط ولكن أيضاً يخاطب الفكر والعقول لغرض هدم المستقبل، وذلك عبر السيطرة على عقول الصغار، فلزماً على مؤسسات الدولة والمنظمات المجتمع المدني، وكذلك المنظمات الدولية ذات الشأن العناية بهذه الشريحة وتوفير متطلباتها، فهم الطاقة التي تعتمد عليها المجتمعات في التطور والتقدم مستغلة أهمية التعليم في بناء المجتمع.

5- ادراج مادة التربية الاخلاقية وحقوق الإنسان والديمقراطية والتعايش السلمي واحترام الآخر وحرية الفرد في الدين والفكر لتكون من ضمن المواد الأساسية في التدريس لأجل إعداد جيل محصن من الأفكار المنحرفة والمتطرفة.

المصادر:

- (1) سورة الأنعام، آية 151.
- (2) للمزيد انظر: سهيل حسين الفتلاوي وعماد محمد ربيع، القانون الدولي الإنساني، دار الثقافة، عمان، ط3، 2013، ص239.
- (3) سورة النور، آية 59.
- (4) محمد رضا، أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين، احياء الكتب العربية، ط2، ج1، بيروت، 1950، ص38. كذلك انظر: محمد بن الحسن الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ج15، 2008، ص64.
- (5) محمد بن عبد الواحد (ابن الهمام)، شرح فتوح القدير، المحقق/ المترجم: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، ص436.
- (6) احمد الداودي وفانسيا مربي، القانون الدولي الإنساني والشريعة الإسلامية وحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصليب الأحمر، دار نشر دامعة كمبريج، لندن، 2020، ص556.
- (7) للمزيد راجع: نص إعلان القاهرة 1990 متاح على الموقع، تم زيارته في 2025/8/25 : <http://hrliprary.umm.edu/arab/a004.html>
- (8) عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيه، حوار عن بعد حول حقوق الانسان في الاسلام، دار عبيكان، الرياض، 2025، ص192.
- (9) للمزيد راجع: نص عهد حقوق الطفل في الاسلام بمقررات مؤتمر حقوق الانسان لوزراء خار جية العالم الاسلامي عام 2005، تم زيارته في 2025/8/26 : <http://hrliprary.umm.edu/arab/CCHI.html>
- (10) عدنان ياسين مصطفى واسماء جميل رشيد، أطفال داعش إرث النزاع وعتمة المستقبل، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، 2022، ص16.
- (11) سهيل حسين الفتلاوي وعماد محمد ربيع، مصدر سبق ذكره، ص227.
- (12) محمد يوسف علوان ومحمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الانسان الحقوق المحمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ج2، ط4، 2014، ص521-522.
- (13) هلا عدنان ديوب ونور الدين خازم، تجنيد الأطفال في ظل القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، دمشق، مجلد (4) عدد(3) لسنة 2024، ص8.
- (14) Nina H.B. Jørgensen, Children associated with terrorist groups in the context of the legal framework for child soldiers, QIL, Zoom, Napoli, in 60 (2019) 5-23, p.11.
- (15) فضل قاسم الحضرمي، حقوق الطفل وتشريعاته وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية منظور قانوني وتربوي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2022، ص20-29.



- (16) ابراهيم سيف عبد الحميد، تجنيد واستغلال الأطفال في النزاعات الدولية وغير الدولية دراسة في احكام القانون الدولي المعاصر، مجلة الدراسات السياسية والاقتصادية، كلية السياسة والاقتصاد جامعة السويس، السويس، العدد (1) السنة (4) أبريل 2024، ص480.
- (17) محمد اسماعيل محمد، حماية الأطفال في النزاعات المسلحة الدولية في القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، عمان، المجلد (5) الاصدار (2) 2024، ص 153-154.
- (18) دحية عبد اللطيف، جهود الأمم المتحدة لمكافحة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد (54) ابريل 2013، ص278.
- (19) للمزيد راجع نص القرار في المكتبة الرقمية للأمم المتحدة، تم زيارته في 10/ 9/ 2025: digitallibrary.un.org <https://>
- (20) للمزيد راجع نص القرار، تم زيارته في 10/ 9/ 2025: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N03/23/1/4/PDF/N0323114.pdf?OpenElement>
- (21) للمزيد راجع نص القرار، تم زيارته في 10/ 9/ 2025: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N18/21/6/79/PDF/N1821679.pdf?OpenElement>
- (22) مثني فائق العبيدي، ظاهرة تجنيد الأطفال لدى تنظيم داعش الطبيعية وسبل المعالجة، المجلة العلمية لجهاز مكافحة الإرهاب، بغداد، المجلد (2) العدد (3) حزيران 2022، ص28.
- (23) Cheryl Gordon, Cubs of the Caliphate: The Indoctrination of Child Soldiers and the Perpetuation of the Islamic State, Thesis Submitted to the Faculty of Literature, Science, and the Arts at the University of Michigan in partial fulfillment for the requirements for the degree of Bachelor of Arts (International Studies), 2018, p.13.
- (24) فواز جرجس، داعش إلى أين جهاديو ما بعد القاعدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2016، ص242.
- (25) مؤيد جبار حسن، أطفال الإرهابيين في العراق بحث حول الأطفال مقاتلي داعش بين واقع التهديد الأمني وقضايا حقوق الإنسان، مجلة الباحث، جامعة كربلاء، كربلاء، العدد (30) 2019، ص324.
- (26) مازن شندب، داعش ماهيته نشأته إرهابه أهدافه استراتيجيته، دار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ط2، 2015، ص162.
- (27) زياد يوسف حمد وفنر عماد خليل، احتلال تنظيم داعش لمدينة الموصل وتداعياته على الأمن الوطني العراقي الازمة والناتج، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، العدد (55) في 31/كانون الأول/2018، ص152 و186.
- (28) للمزيد انظر: فمي هويدي، طالبان جند الله في المعركة الغلط، دار الشروق، القاهرة، ط2، 2001، ص76-77.
- (29) عواطف محمد حسنين، سيكولوجية التعليم نظريات عمليات معرفية قدرات عقلية، المكتبة الاكاديمية، القاهرة، 2012، ص38.
- (30) عبير حسن العبيدي، جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة في ضوء الاتفاقيات والمواثيق الدولية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة مدينة السادات كلية للحقوق، القاهرة، مجلد (10) العدد (2) يونية 2024، ص1332.
- (31) محمد صالح شطيبي، التنشئة الاجتماعية ودورها في الحد من التطرف المجتمعي الموصل نموذجاً، مجلة دراسات دولية، مركز دراسات الاستراتيجية والدولية في جامعة بغداد، بغداد، العدد (94) تموز 2023، ص131.
- (32) هيثم محمد الوحش، التطرف الفكري والشخصية المصرية دراسة تحليلية وحلول تربوية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2022، ص116.
- (33) Omar Mohammed, The Forever War: The Doctrine and Legacy of ISIS Child Soldiers, Program on Extremism The George Washington University, Washington, February 2023, p.6.
- (34) للمزيد انظر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، مناهج تنظيم داعش، العتبة العباسية المقدسة، النجف الأشرف، 2018.
- (35) المصدر نفسه.
- (36) فهد بن عبد العزيز الغفيلي، تجربة تنظيم داعش في استغلال الألعاب الرقمية لتجنيد الشباب وصغار السن، دار المجدد للنشر والتوزيع، الرياض، ط2، 2022، ص46.
- (37) للمزيد: أنظر: احمد سيف، التعليم المفترس كيف أسس داعش نظاماً تعليمياً عنيفاً في العراق وسوريا. تم زيارته في 2025/9/2: <https://jummar.media>
- (38) نصيف جاسم حمدان، الدعاية والحرب النفسية لتنظيم داعش العمليات النفسية العسكرية اسلوب قتال داعش، دار الكتب العلمية، بغداد، 2017، ص133.
- (39) لجماش نبيل، كيف يبدو التعليم في ظل حكم داعش، موقع الفنار للإعلام، تم زيارته في 2025/9/2: <https://al-fanarmedia.org/ar/ /09/2014>

- (40) داعش يفرض الزبي الافغاني للطلاب والخمار على الطالبات، موقع قناة العربية، تم زيارته في 2025/9/2: <https://www.alarabiya.net/arab-and-world/iraq/23/10/2014>
- (41) حسن ابو هنية، الجهادية العربية: اندماج الابعاد الكناية والتمكين بين الدولة الإسلامية والقاعدة الجهادية، المركز العربي للأبحاث والدراسات، الدوحة، 2018، ص 15-20.
- (42) سلام عبد الحسن ساجت، التطرف الديني دراسة في ضوء القرآن الكريم، مركز الهين للدراسات والبحوث المعاصرة، النجف الأشرف، 208، ص 103-201.
- (43) محمد علي حبيب الموسوي، بحث في المناهج الدراسية، المركز العلمي العراقي، دار البصائر للطباعة والنشر، بيروت، 2012، ص 201.
- (44) للمزيد انظر: احمد محمد، التعليم في الرقة نتائج الحرب وتعدد السلطات، الجمهورية، متاح على الموقع، تم زيارته في 2025/9/13: <https://aljumhuriya.net>
- (45) وفاء صندي، داعش شرعة التوحش، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2020، ص 233.
- (*) تَقِيّ الدِّين أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ التُّمَيْرِيُّ الْحَرَّانِيُّ فِي مَدِينَةِ حَرَّانٍ وَلَدَ (661هـ - 728هـ / 1263م - 1328م) المشهور باسم ابْنِ تَيْمِيَّةَ. هو فقيه من علماء أهل السنة والجماعة وبعد من ابرزهم كما يشاع عندهم، فهو حنبلي المذهب فأخذ الفقه الحنبلي وأصوله عن أبيه وجده، كما كان من الأئمة المجتهدين في المذهب، هاجرت عائلته منها إلى مدينة دمشق بسبب إغارة التتار عليها وكان ذلك في سنة 667 هـ. وحال وصول الأسرة إلى هناك بدأ والده عبد الحليم ابن تيمية بالتدريس في الجامع الأموي، واجه ابن تيمية السجن والاعتقال عدة مرات، كانت أولها سنة 693 هـ/1294م، توفي ابن تيمية في 20 ذو القعدة/22 ذو القعدة سنة 728 هـ في حبسه في قلعة دمشق وقد بلغ من العمر 67 سنة بعدما استمر به مرضه قرابة الثلاثة أسابيع، وظهر أثر ابن تيمية في أماكن مختلفة من العالم الإسلامي، واقواها في الجزيرة العربية في حركة محمد بن عبد الوهاب وبرز استدلال السلفية الجهادية بكتبه وفتاوى ابن تيمية في عدة مواقف، للمزيد انظر: فؤاد عبد المنعم، ابن تيمية والولاية السياسية الكبرى في الاسلام، دار الوطن، الرياض، 1417هـ.
- (**) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ ولد في العيينة وسط نجد (1115 - 1206هـ) (1703م - 1791م) عالم دين سني، سافر إلى مكة والمدينة لتحصيل المزيد من العلم، ويعتبره البعض من مجددي الدين الإسلامي في شبه الجزيرة العربية حيث شرع في دعوته للتخلص من البدع والخرافات ونبد الشرك التي انتشرت في أطراف الدولة العثمانية حول ولاية الحجاز وولاية اليمن والربع الخالي وفي في الدرية وكان ابتداء المرض به في شوال، ثم كانت وفاته في يوم الاثنين من آخر الشهر في عام 1206هـ، للمزيد انظر: سليمان بن عبد الرحمن الحقي، حياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحقيقة دعوته: الدعوة الإصلاحية في الجزيرة العربية الاسس التي قامت عليها غايتها وأهدافها حقيقة الشبهات المثارة حولها نتائجها واثارها، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1999.
- (46) وفاء قيس كريم وانوار فاضل عبد الوهاب ونهى حامد طاهر، أطفال داعش بين المنهج التعليمي الجهادي وحقوق الطفل، مجلة منار الشرق للتربية والتكنولوجيا التعليم، المجلد (2) العدد (4) 2023، ص 23.
- (47) للمزيد انظر: عزمي بشارة، تنظيم الدولة المكنى "داعش": اطار عام ومساهمة نقدية في فهم الظاهرة، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، الدوحة، ج 1، 2018.
- (48) The Carter Center The Children in Daesh: 'Future Flag Bearers' of the 'Caliphate', Washington, January 2017, p.3.
- (49) المصدر نفسه.
- (50) Group of authors, THE ISIS FILES: Planting the Seeds of the Poisonous Tree: Establishing a System of Meaning Throgh ISIS Education, Program on Extremism The George Washington University, Washington, February 2021, p.31.
- (51) محمد معمر، في كل بيت داعشي، مسكيلياني للطباعة والنشر والتوزيع، تونس، 2018، ص 120-121.
- (52) للمزيد انظر: مناهج تنظيم داعش، مصدر سبق ذكره.
- (53) احمد بن صالح الزهراني، المسائل العقدية المتعلقة بالصورة والتصوير، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، كلية العلوم، المنيا، مجلد (40) العدد (4) في 31 ديسمبر 2019، ص 2095 - 2125.

